انسانا او بهيمة ففيه شعبة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة
والاستدلال السابقان وقليل ما هم فليكن على بصيرة وحذر من
التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل ولا صغير ومنها انه
لو كان له صاحبان غني وفقير وجد عند اقبال الغني زيادة هزة
في نفسه لاكرامه الا اذا كان في الغني زيادة علم او ورع او صداقة
سابقة او نحوها ممن كان استرواحه الى مشاهدة الاغنياء اكثر
بدون ما ذكر فهو مراء ومن العلامات المختصة بالواعظ والعالم
والشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر علما والناس
اشد له قبولا ساءه وحسده نعم لا بأس بالغبطة ومنها ان الاكابر
اذا حضروا مجلسه يغير كلامه عما كان عليه تصنعا واستمالة
لقلوبهم نعم لو زاد ما يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق ليستدرجهم
الى التوبة والصلاح لحسن ذلك ولكن محل تلبيس فان اشتبه
عليه فلينظر الى الخلق بعين واحدة **البحث الخامس** في احكام الرياء
اعلم ان الرياء لعمل الدنيا لا يحرم ان خلا عن التلبيس والتزوير
ولم يوسل به الى المنهي عنه ولكن ان كان للحظ العاجل فمذموم
والا فمستحب لما بينا في حب الرياسة واما الرياء بالعبادة ودليلها
فحرام كله بل ان كان في اصل العبادة لكي يصلي الفرض عند الناس
ولا يصلي في الخلوة فكفر عند البعض قال في التاتارخانية وفي
الينابيع قال ابراهيم بن يوسف لو صلى رياء فلا اجر له فعليه الوزر

٢٦

وقال بعضهم يكفر انتهى وممن قال بكفره الفقيه ابو الليث ذكره في تنبيه
الغافلين واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما في الدرك الاسفل
من النار مع آل فرعون وهامان وكون غرضه من الطاعة كصيانة
الناس عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمال عدة
للعبادة وقوة عليها وتفرغا لها ودفع الجاه كذلك بعد تسليم
صدقه لا يفيد ولا يجعله حلالا لانه تلبيس وكذب فعلى صورة
استهانة واستهزاء بالله تعالى بخلاف ما لو كان قصده عن عبادة
وطلبه بها المال والجاه المذكورين ابتغاء من الله تعالى ولم يرد اراءة
الناس واسماعهم فانه حلال لا رياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس
وصورة استهانة نعم لو كان مقصوده منها الحظ العاجل فرياء لاجل
لانه جعل عبادة الله تعالى آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى
لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلا يفيد كون ارادته من الله
تعالى لا من الخلق قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها
وما له في الآخرة من نصيب واما تاثيره في الطاعة فالمغلوب
ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوي والغالب والمحض يبطلها
لعدم النية وهي شرط لكل عبادة من حيث انها عبادة لقوله
عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى رواه
عمر رض وهذا حديث [illegible] خرجه الائمة الستة الا مالكا والنية
ارادة التقرب بالعمل الباعث عليه [illegible] حقيقة او حكما

Copyright © King Saud University